بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فإن الإنسان محتاج إلى مبادئ ثابتة تطمئن إليها نفسه، ذلك لأنه مخلوق مفطور على «التوحيد» الذي هو دين الرسل جميعا، وهو الحق الثابت الذي لا يتغير.

وهذه الفطرة السوية تكسب النفس الإنسانية ثباتا في القيم والمفاهيم والمبادئ، وعن طريق ذلك يعمر الإنسان الأرض ويقوم بمهمة الخلافة، وهو يشعر بتكريم الله له، حيث أنزل له (الوحي) وضمنه جوابا عن كل مسألة تحتاج إلى جواب، فإذا به يملك صورة صحيحة عن عالم الغيب، وأحكاما شرعية يحتكم إليها في عالم الشهادة، وكل ذلك متسق مع فطرته، ومع هذا الكون الذي يعيش فيه. فقد خلق الله هذا الكون حيا متحركا كما خلق الإنسان حيا مريدا هماما، فها هنا مجموعة حركة متجددة تحتاج إلى توجيه وضوابط، والدوافع والرغبات والمتاع الذي خلقه الله أيضا لهذا الإنسان يضمن نشاط تلك الحركة فإذا بها حركة مستمرة موارة متجددة.

وقد قدر الله سبحانه أن يذعن الكون كله فلا يخرج عن تلك الضوابط.

أما بنو آدم فقد خيرهم الله بين إتباع سبيل الرشد، أو الانحراف عنه فمنهم من ثبت على فطرته السوية والتزم الهدي الرباني، ومنهم من تحول عنها فانفلت من تلك الضوابط واستجاب للانحراف.

ومن رحمة الله سبحانه أن قوى صلاح الفطرة بتلك الضوابط والتوجيهات وإن هذه الضوابط هي الأحكام الشرعية من الحلال والحرام التي تشمل جميع شؤون الإنسان ومجتمعه الخاصة والعامة، واتصفت هذه الأحكام -بما يناسب الكون

والإنسان- من الثبات والشمول والحركة والتجدد والعطاء. ولقد حققت الأجيال الأولى من البشرية -على مدى عشرة قرون[1]-، هذه الصورة الشرعية بما فيها من ثبات وشمول وحركة وتجدد بالمستوى الذي كانت تعيشه في تلك الفترة، والمجتمعات الرعوية، أو الزراعية، أو الصناعية تحتاج إلى هذه الصورة الشرعية، وكل يعيش بها حسب ما آتاه الله من قوة.

ثم طرأ على البشرية حالة غير سوية لما أعرضت عن الهدي الرباني وخرجت عن ضوابطه، فاجتالتها الشياطين وأفسدت فطرتها.

ولقد حرص أعداء البشرية - الشيطان وجنده- على تعميق هذا الانحراف، واستعملوا من الأسلحة أخطرها، فكان ذلك السلاح هو «التبديل» تبديل المفاهيم والقيم وتلبيس الحق على الناس واستحداث صورة جديدة للمفاهيم والقيم والأحكام، وتغييرها في كل عصر ومكان وتزيينها للناس، والحيلولة بينهم وبين الهدي الرباني.

وبدأ الصراع بين فريقين:

الأول: الأنبياء والرسل وأتباعهم من المصلحين:

ومهمتهم المحافظة على الفطرة السوية - وهي التوحيد - وإبعاد الشبهات عنها وتربية الناس على أحكامه، حرصا على الاستقامة والثبات عليها، ومن ثم بناء حركة شاملة متجددة مع التزام للمنهج الرباني بشموله.

الثاني: الشيطان وأتباعه من المفسدين:

ومهمتهم إفساد الفطرة ونشر الشرك وأحكامه، حرصا منهم على إفساد الأرض بتشريعات غريبة عن طبيعة الفطرة، يضعونها بأنفسهم، ويطلقون الإنسان مع رغباته وأهوائه بلا ضوابط شرعية، ويمدونه بأحكام متغيرة متبدلة لا تعرف ثباتا ولا شمولا

---

(١) كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما. تفسير ابن كثير (١/ ٢٥٠).

ولا تحفظ الفطرة الإنسانية من الفساد، لأنها موضوعة على مخالفة مقصد الشارع وهو الله سبحانه.

ولم يكتفوا بذلك، بل عادوا على «الوحي» الرباني يحاولون تبديله حتى لا يجد المصلحون مرجعا يصححون عليه الفساد الذي طرأ على البشرية.

ولقد امتنع عليهم تبديل «الكتاب» و«السنة» وهما الحق الذي أنزله الله على نبينا محمد ﷺ وأرسله به إلى الناس كافة إلى يوم القيامة، ذلك بأنه وحي تكفل الله بحفظه نعمة منه وفضلا كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩].

فلجأ هذا الفريق إلى حيلة أخرى فأخذ في تبديل المعاني الشرعية فجعل السنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكرا، والمنكر معروفا، والتوحيد تخلفا وخروجا إلى الانحراف، والشرك تقدما وتوحيدا، والفضيلة رذيلة، والرذيلة فضيلة وهكذا.. والكتاب والسنة بين يدي المسلمين يقرؤون نصوصها على غير مراد الله لا ينجو منهم من هذه الفتنة إلا ما رحم ربك، وصُدّر هذا الفهم إلى الأمم الأخرى، وتواصى على نشره أعداء البشرية سواء في داخل الأمة أو خارجها، فترى أئمة الغزو الفكري في العالم يقرؤون الكتاب والسنة ويدرسونها ويحرفون معانيها ويسعون في فتنة التبديل... وينشرون دراساتهم وكتبهم لتحقيق هذه الغاية.

وقبل ذلك وقعت البشرية في فتنة المخالفين من داخل هذه الأمة، فقد حرفت (الفرق الضالة) عقيدة الإسلام وشريعته، وسعت في فتنة التبديل مع استبقاء الانتساب للكتاب والسنة، وقد استفاد أئمة الغزو الفكري منهم وبنوا على تجربتهم واجتمع جهدهم -وهم في أمر مختلف - ولكنه يكون أقوى اجتماعا وأشد تناصرا عند نشر فتنة التبديل والتغيير مع اختلاف الأساليب والمواقع والشارات والشعارات، وعدو البشرية الأول يرضى عن ذلك كله إذا ما كان الهدف واحدا والغاية التي رسمها مطلوبة ومتحققة.

وإن المسلمين اليوم قد أحاطت بهم هذه الفتنة كما أحاطت بالبشرية في أكثر مراحلها وهي تحيط بها اليوم من جميع أقطارها، وليس لنا ولا لها أن ننتظر رسولا جديدا يرفع هذه الفتنة بإذن الله، ولكن علينا أن نستمسك بالكتاب والسنة ونحذر من فتنة التبديل، ونتبع ما كان عليه نبي هذه الأمة صلوات الله وسلامه عليه، وما ربى عليه أصحابه رضوان الله عليهم لنكون بفضل من الله من الطائفة التي تقوم بالحق، وبهذا يتحقق لنا أهم أسباب النصر، ولم يبق بعد ذلك إلا الصبر على بذل الجهد وإحسان العمل لنتغلب على الأعداء، ونحول بين البشرية وفتنتهم.

إن الصرع بين أهل الحق والباطل ما زال قائما.. وقد انقطع في كثير من مراحل البشرية قبل بعثة النبي ﷺ عندما غلب أهل الباطل، ولكنه في هذه الأمة لن ينقطع، لأن المصدر الرباني للهدي محفوظ، وطائفة الحق لا تزول وأعداء الدين داخل الأمة وخارجها أمسكوا بالفتنة الجديدة فتنة تبديل المفاهيم والقيم والأحكام واجتمعوا على نصرتها، وتوافرت جهودهم على ذلك، وأمنتهم هذه الأمة -كما أمنتهم البشرية في جميع أقطار الأرض - لما دعوا إلى السلام وجمع العالم تحت رايته وكفوا عن محاربة الدين محاربة صريحة، وأخذوا في طرق أخرى ملتوية وقام أئمتهم المفكرون بدراسة الكتاب والسنة وتاريخ الإسلام تماما كما انتسب إليها أئمة الفرق الضالة وسعوا إلى أغراضهم تلك... جهلا أو عنادا، وجعلوا العقل والبحث العلمي - بزعمهم - رائدا لهم فوافقهم على ذلك كثير من الكتاب والباحثين في الدراسات الإسلامية، فعمت تلك الفتنة في العالم الإسلامي وأنشأت واقعا أصبح فيه أهل الحق غرباء، وفرح أعداء الإسلام بتجهيل هذه الأمة بدينها، ونشطوا في نشر المذاهب الفكرية المعاصرة التي تنادي بالفصل بين العقيدة والشريعة وفصل الحياة الدنيا عن الآخرة وكان في مقدمتها (العلمانية).

ولم تكن قدرات العقل الإسلامي من القوة والصفاء، بحيث يرفض هذا الانحراف ويتمسك (بالوحي) وسبب ذلك يرجع إلى غزو ثقافي قديم تقبله (العقل

الإسلامي) وخدع به، فسهل عليه تقبل هذا الغزو الحديث المتمثل في المذاهب المعاصرة.

لقد أثر المنهج العقلي الذي دخل على الأمة الإسلامية من ثقافة اليونان عن طريق المعتزلة أثرا بالغا في الأصول والفروع، وقد شُغلت به المعتزلة كثيرا في الأصول الاعتيادية، وأشغلت الناس به، وتركت في الأمة آثارا بالغة السوء، ما يزال المصلحون يعانون منها، وورّثت مسالك فاسدة في الأصول أثّرت على الفروع العملية وأضعفت من سلطان الشريعة، وجعلت للعقل منزلة تقارب الشرع أو تضاهيه، تركت هي الأخرى آثارا بالغة السوء، تمثلت في بعض الآراء عند بعض الشذاذ.. ومن سار سيرتهم في الأمة بعد ذلك من الكتاب المحدثين، وانتهت هذه الكتابات بتأثر المتأخر منها بالمتقدم إلى أن العقل له حق تعطيل العمل بالنص بجميع أفراده بحكم (المصلحة) وذلك هو التغيير والتبديل.

ومن الآثار السيئة التي ترتبت على هذه الأفكار الخطيرة أن تزعزع مفهوم «الثبات في الشريعة» عند بعض الدارسين للفقه الإسلامي والمتصلين بالدراسات الشرعية، ثم انتشر هذا الأثر السيئ في داخل الأمة، وخاصة بعد أن أصبح النظر في المسائل الدينية مشاعا لكل أحد علم أو جهل، فضعف سلطان «الشريعة» على كثير من النفوس، وليس ذلك بعجيب لأنه إذا ضعف سلطانها على قلوب بعض المنتسبين للعلم. فأعطوا العقل حق الحكم على النص بإلغاء مقتضياته، فإنه لا بد من أن يترك هذا المسلك الفاسد أثره داخل الأمة الإسلامية.

ومن هنا جُعل للعقل منزلة الحكم على الشريعة بالزيادة أو النقص، وفُتح باب البدع في الأصول والفروع، وكان تحقق هذا الأثر على صفات الشريعة سببا في دراسة هذا الموضوع، لمعرفة الضوابط العلمية التي اتفق عليها سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الإسلام واستدلوا عليها بالكتاب والسنة والإجماع.

ويترتب على ذلك أن نتعرف على منهجهم في الاستدلال لأنه من «الدين» وكل ما يشمله مفهوم الدين ملزم لنا، ومن هنا نفرق بين منهج الاستدلال الإسلامي ومسالك النظر الفاسدة عند المخالفين قديما وحديثا، ويتكفل البحث ببيان الفرق في كل موضع بما يناسبه، وفي هذا محافظة على ثبات الشريعة من جانب ومن جانب آخر فيه بيان لكيفية تحقق شمولها في الواقع.

والطريق المؤدي لذلك كله هو دراسة منزلة هذه الشريعة، وبيان أن الشارع إنما هو الله سبحانه، وأن النسخ والتبديل والتغيير ليس لغيره كما أن إنشاء الحكم وإرسال الرسل ليس لسواه سبحانه، وهذه عقيدة من العقائد التي تحتاج إلى تجلية فقد قل الحديث عنها - وإن كانت موجودة في كتب الأصوليين تحت عنوان «من هو الحاكم»، فكان لا بد من الحديث عنها وتجليتها لأنها ضرورية لإدراك الفرق بين الإلوهية والعبودية، وبين الإسلام والجاهلية، وبين السنة والبدعة، ولكل طوائف البشرية مواقف منها، يتحدد بعدها موقفهم من هذه الشريعة من حيث ثباتها وشمولها، قبولها أو رفضها، الزيادة فيها أو النقص منها.

ويتصل بهذا الضابط ضوابط أخرى لا بد من الحديث عنها، ذلك أن كثيرا من الباحثين المحدثين من الفقهاء وكثيرا من المستشرقين ومن تابعهم، اضطربوا في تحديد منزلة (الفقه الإسلامي) فمنهم من أسقط الشرعية عنه باعتبار أنه عمل بشري وضعي، ومنهم من بالغ في متابعة المجتهدين حتى كف نفسه وغيره عن التصحيح الذي هو جزء من الاجتهاد، وأمام هذه المواقف المختلفة التبس مفهوم الفقه الإسلامي بمصطلح «الشريعة»، فكان لا بد من دراسة تفصيلية تبين الفوارق بين بعدهم المصطلحات المتصلة بهذا البحث ومن أهمها «الشريعة»، و«الفقه»، و«علم الكلام»، وذلك أمر ضروري حتى نتعامل مع كل مصطلح وهو في موضعه العلمي السليم ونعطيه حقه من الصفات الشرعية، وهذا طريق مهم لمعرفة منزلة هذه «الشريعة» على حقيقتها دون أن تلتبس بغيرها من المصطلحات، ولكي نحدد أيضا مقصودنا بالثبات

والشمول ونبين الأدلة عليه، لأن الثبات والشمول في «الشريعة» غير الثبات والشمول في «الفقه»، وقد كان المنهج الذي درست به هذه المسائلة الخطيرة في الدين منهجا تأثر أثرا كبيرا بمسالك أهل الكلام من المبتدعة قديما، ومن تابعهم من المحدثين فانتشرت الدعوة لتغيير بعض أحكام الشريعة، وذلك بعد أن تكاثرت الأقوال التي انتشرت في كتب الأصول، من أن الأدلة النقلية لا تفيد العلم مطلقا، وأن الفقه من باب الظنيات هكذا على الإطلاق، وأن الاجتهاد إنما يتبع ما اتفق للمجتهد دون اعتبار مرجح شرعي، ثم ازداد الأمر سوءاً عندما تكاثرت بحوث المحدثين على دعم هذه الآراء، سواء في العموم، أو القياس، أو المصلحة، أو الإجماع، وهي أهم طرق الاجتهاد، فكان لا بد من دراسة صلاحية المسلك العقلي غير الملتزم للشريعة وآثاره قديما وحديثا، ودراسة المنهج الشرعي في الاستدلال الذي ورثناه عن الصحابة رضوان الله عليهم - والذي تعلموه من رسول الله القدوة العملية لتطبيق هذه الشريعة - ومعالجة أهم الشبه التي يمكن أن تثار حول هذه الدراسة، مع ملاحظة الآثار الإيجابية التي ينتجها الالتزام بالمنهج الشرعي في الاستدلال،و إبرازها وبيان دلالتها على ثبات الشريعة وشمولها في كل موضع بحسبه، وفي المقابل بيان الآثار السلبية التي تنتج عن التزام ذلك المسلك العقلي المخالف للشريعة في الاستدلال -كله أو بعضه - وإبراز أخطاره وآثاره السيئة على ثبات الشريعة وشمولها، وذلك في أسلوب ميسر بقدر الاستطاعة، ومتتبعاً في ذلك أهم طرق الاجتهاد وذلك بعد التعريف العلمي بهذه الشريعة ومقصدي من ثباتها وشمولها وبيان منزلتها.

ومما زادني اهتماما بدراسة هذا الموضوع ازدياد حدة هذا الانحراف في عصرنا الحاضر، فقد التقى مع تلك الانحرافات انحراف أعتى وأشد، ذلك أنه انحراف آت من خارج هذه الأمة، ودخل إليها هذه المرة كما هو عند أعدائها دون تنقيح ولا تعديل، وهو ذات الانحراف الذي تلقته الأمة الإسلامية من قبل ولكنها نقلته تلك الحقبة من الزمن وهي على حال غير الحال التي هي عليه الآن، فقد كان إطاره محدودا ممثلا في

بعض الطوائف، وتجابهه عوائق كثيرة جدا أبعدته عن التأثير في أحكام الشريعة وذلك لرسوخها في عالم التطبيق دون منازعة من أي منهج خارجي، وألجأته لأسباب عدة إلى دراسات الغيبيات، ومع آثاره البالغة السوء في هذا الجانب إلا أن الشريعة الإسلامية كمنهج للحكم لم تتعرض لهجمات العقل اليوناني والمعتزلي، ومن ثم لم يكن لها شريك خارجي يضايقها أو يطاردها.

وقد كان من آثار هذا الانحراف -وهي كثيرة وبالغة الخطورة- أن التقى مع الانحراف الذي صدرته أوروبا الحديثة إلى الفكر الإسلامي، فقد عبدت أوروبا هذه المرة العقل عبادة مطلقة وأعطته جميع صفات الإله، ودفعت بفكرها إلى قلب العالم الإسلامي في شكل نظريات ومبادئ ومذاهب وأنظمة.

ولأن البشرية اليوم تعيش أكثر انحرافاتها في الواقع التطبيقي لا في مجرد الفلسفة -كما فعل اليونانيون وكما فعلت المعتزلة - فإن الانحراف السابق واللاحق وكلاهما قادم من تراث اليونان الوثني، السابق قدم عن طريق المعتزلة، واللاحق عن طريق الاستشراق، كان لكل منهما أثر سيء على واقع العالم الإسلامي، وتسلل إلى الواقع التطبيقي بقدر أكبر من تسلله إلى عقول الأمة وقلوبها، وكان من آثاره البالغة السوء أن جعل القوانين الوضعية مساوية للشريعة الإسلامية. بل ومقدمة عليها، حكم بذلك العقل الأوروبي اليوناني وبعد لهذا الحكم بمذاهب ونظريات ومؤلفات وواقع مشهود وهو في طريقه المحدد له مستمر في التأثير، وكان أكبر تأثيره منصبا على «الشريعة الإسلامية» من حيث ثباتها وشمولها وحاكميتها رغبة في انتشار عقيدة أهل التبديل وهي «ابتغاء غير الله حكما» وترك العبودية له، ورد أمره عليه، والإعراض عن متابعة رسوله محمد ﷺ، والتشكيك في صفات الشريعة، والعقل الأوروبي اليوناني يقدم السند لهذا الكفر والإلحاد، والغزو الفكري والاستشراق يصدره إلى حيث يستطيع ويربي لحمله المفكرين والباحثين.

وقد اتخذ لهذا طرقا كثيرة للتأثير على العالم الإسلامي منها:

١- جعل النهضة الصناعية الأوروبية سببا لتغيير المفاهيم الدينية والإعراض عن الشريعة الخاتمة التي أرسل بها آخر الرسل نبينا محمد عليه الصلاة والسلام وفي ذات الوقت جعلوا من التطور المادي الرهيب الذي تعيشه هذه البشرية سببا في التشكيك في شمول الشريعة إذ كيف تحكم هذه الشريعة الثابتة هذه الأحوال المتطورة المتشعبة التي لا تنقطع حوادثها والتي تمثل تطورا ماديا لم تشهد البشرية مثله من قبل، فكان لا بد من دراسة كيفية تحقق الشمول وأن ذلك هو مهمة الاجتهاد الذي لا ينقطع ما دام أن هذه الأمة قائمة برسالتها في هذه الأرض، وأن طرقه كفيلة بتحقيق ذلك الشمول، فقد أنزل الله هذه الشريعة شاملة، وكان منهج الاستدلال فيها على حال يحقق هذا الشمول في واقع البشرية وما يزال، وهذا البيان مستمر مع جميع موضوعات البحث كل موضع بما يناسبه.

٢- إخضاع الدين والأخلاق والقيم لحكم العقل باعتبار أنه شب عن الطوق فلم يعد يحتاج إلى الله، وتقديم إنتاج المادية الأوروبية شاهدا على قدرات العقل البشري غير المحدودة والالتزام بالمنهج المادي الصرف الذي لا يؤمن بالغيب ولا بالرسول ولا بالوحي، ويقف بالبشرية عند حد الإيمان بالمحسوس.

٣- ربط الشريعة بالجيل الذي كان موجودا حين نزولها، وجعل مفاهيمها وقيمها وأحكامها حكرا على بيئة معينة، وإخضاعها للتبديل والتغيير إن أريد نقلها إلى بيئة أخرى وزينوا للناس هذه الشبه بإخضاع مذاهبهم للتغيير بين آونة وأخرى ومن بيئة لبيئة وجعلوا الشريعة مماثلة لذلك خاضعة للحكم نفسه.

٤- اعتمادهم على بعض الآراء والحركات المنحرفة التي نشأت داخل الأمة واتخذت التبديل لأصول السنة شعارا وكذلك بعض المفكرين المحدثين الذين اتجهوا صوب الفكر الأوروبي وتأثروا به.

٥- تأثيرهم النفسي على القراء، والكتاب - المتمثل في الدراسات الاستشراقية- لتي غزت العالم من جميع أطرافه وقد زعم بعض المتشرقين أنها هي حصيلة البحث العلمي المجرد ذي الخصائص والقدرات التي لم تحظ بها أي دراسات أخرى، ذلك أن إدراك خصائص الفكر الإسلامي أصبح قاصرا عليهم كما زعم زاعمهم، وزين ذلك لكثير من الباحثين حق اتخذهم الغزو الفكري سلما لتحقيق مآربه.

لهذه الأسباب مجتمعة عزمت على دراسة موضوع «الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية» وأرجو الله أن يجعله خالصا صواباً عسى أن يرحني بقبوله ويمن علي بتيسيره، و«**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...** »[1].

منهج البحث:

١- الترتيب الموضوعي للبحث بحيث تبنى قضاياه بعضها على بعض، حتى تنتهي موضوعاته، والقارئ ينتقل من موضوع إلى موضوع آخر يبني عليه ويرتبط به ارتباطا منطقيا فلا يشعر بالانقطاع.

٢- اهتممت اهتماما شديدا بتحديد المصطلحات وخاصة تلك التي تنبني عليها مسائل أصلية، وطلبت فيها الأصالة وموافقة السلف الأول من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم، وتجافيت عن مخالفات الفرق والمنهج العقلي وآثار الغزو الفكري الحديث.

٣- دراسة الموضوعات ذات الصلة البارزة بموضوع البحث مع الاهتمام بالكليات وضرب الأمثلة الفقهية ذات الدلالة على المقصود في كل موطن بحسب الحاجة، وتأسيس القواعد العلمية لموضوع الثبات والشمول على أصول أهل السنة حتى يستقر البحث على قاعدة راسخة يمكن بعدها معالجة

---

(١) الحديث من رواية عمر بن الخطاب ﷺ فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١/ ٩)، الطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٠هـ.

الآراء المخالفة من داخل الأمة أومن خارجها.

٤- معالجة الآراء المخالفة التي انبعثت من داخل الأمة وربطها بأصولها سواء رجعت أصولها إلى الفرق الضالة -داخل الأمة- أو رجعت هي الأخرى إلى الأصول الفلسفية خارج الأمة، ثم تفنيدها وبيان الأسباب التي أدت إلى انتشارها سواء كانت هذه الأسباب من خارج الأمة أو من داخلها، مع الاهتمام بنقد أسسها ومعالجتها معالجة كلية وبيان خطورتها والطريق إلى السلامة من آثارها السلبية ووصفها بالوصف الذي تستحقه وتحديده لنعرف هل هو مجرد خطأ في الاجتهاد أو انحراف ناتج عن مسلك غريب في الاستدلال.

٥- جعلت عرض ومناقشة الآراء، المخالفة التي وقع فيها بعض الباحثين في الفقه والأصول قديما وحديثا عند تأسيس قواعد البحث في كل موضع بحسبه مع ربطها بالتأثيرات الخارجية إن وجدت.

٦- توثيق مسائل البحث، ما كان منها منسوبا إلى الفقهاء، والأصوليين فإلى كتبهم وما كان منها منسوبا إلى الكتاب المحدثين فإلى كتاباتهم.

٧- التزام المنهج العلمي في المناقشة، والتأكيد على إسقاط الآراء الشاذة وكشف آثارها الخطيرة على الشريعة وتبرئة المنهج العلمي منها محافظة على أصول الدين ومقاصده.

٨- حرصت على أن يكون أسلوب البحث سهل الفهم بعيداً عن ما درج عليه كتاب الأصول لأن المقصود من الكلام الإفهام.

٩ - وضعت «خاتمة» ذكرت فيها أهم نتائج هذه الدراسة.

١٠- وضعت فهرسا للمراجع والمصادر، وآخر لمحتويات الرسالة.

ومن المفيد أن أختم هذه المقدمة ببيان أن كيد الأعداء، لم يكن لينفل لولا أن المسلمين فرطوا فيما كلفهم الله به، فحقت عليهم سنة الله الجارية، فتغير حالهم من اجتماع إلى تفرق ومن قوة إلى ضعف، وكثرت فيهم طوائف أهل التبديل، ولم تسلم

القرون المفضلة إلا لأنها ثبتت عل الأمر الأول، أما الأجيال المتأخرة فقد سقطت في فتنتهم لما كثر الخبث فيها وفرط كثير من علمائها في إقامة الحق، بل وانتسب منهم خلق كثير إلى الفرق الضالة، ولا نتوقع بعد ذلك إلا تخلفا عقائديا كبيرًا -يقع في المجتمع الإسلامي- كانت خاتمته إسقاط الخلافة وإحلال أهواء البشر وأنظمتهم محل شريعة الله، وامتزجت أكثر أهواء الفرق مع أهواء المذاهب الفكرية المعاصرة والتيارات الجديدة المنحرفة.

وطريق العودة هو خروج هؤلاء من فتنة التبديل وفهم الإسلام عقيدة وشريعة كما فهمه رسول الإسلام وأصحابه عليهم رضوان الله ومن ثم تخرج هذه الأمة من هذه المرحلة الخطيرة وتخرج البشرية معها بإذن الله.

ومن المعلوم أن مجرد بقاء الوحي - كتابا وسنة - بلا تحريف ولا تبديل لرسمه، لم يكن هو الذي بنى الجيل الأول والقرن الذي يليه والقرن الذي يليه، ولم يكن أيضا مجرد الانتساب، بل كان وراء ذلك فهم متوازن متكامل للعقيدة، وتطبيق حي واقعي لأحكام الإسلام، ومنهج تربوي يحفظ هذا المجتمع على الصورة الصحيحة للإسلام فكر أو عملا، ومن ثم كان ذلك الجيل هو الحجة علينا وعلى البشرية جمعاء، وسبيله هو السبيل الوحيد لإقامة الحق والخير في هذه الأمة وفي البشرية بإذن الله.

وهذا الكتاب مساهمة متواضعة في هذه السبيل، يقصد لتحقيق تلك الغاية وينطلق من ذلك المنطلق ويعالج آثار تلك الفتنة العمياء.. من خلال دراسة قضية «الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية»، وأرجو من الله سبحانه أن يكون مساعدا على جمع الإيجابيات الكثيرة لهذه الفترة التجديدية التي تعيشها الصحوة الإسلامية[1] وإبعاد

(١) وكما أن صلاح هذه الأمة لا يتحقق إلا إذا خرجت من فتنة أهل التبديل، فكذلك (الصحوة الإسلامية) في حاجة ماسة للحذر من فتنتهم، والاستمساك بالحق الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وقد ظهر في هذه الفترة جهد ضخم وتخطيط ماكر يريد أن يصرفها عن ذلك الأمر الأول، ثم يفتتها ويضرب بعضها ببعض.

السلبيات عنها محاولة في جمع الطاقة الإسلامية والحيلولة بينها وبين متاهات الفكر وتشتت الجهد العلمي والنفسي. وإلى أن يأذن الله سبحانه بالتمكين للحق وإظهاره على أعدائه وإزالة الشبه التي انتشرت في هذه الأمة وأحاطت بالبشرية من كل جانب، إلى ذلك الحين لا بد من مواصلة الجهد وبذل الوسع ليحيى من حيّ عن بينة ويلك من هلك عن بينة.

وإن هذه الدراسة التي تسعى لهذا الهدف قدر الله لها أن تكون رسالة علمية تقدم لجامعة أم القرى تتبع منهج البحث في التقسيم والترتيب والعرض والمناقشة... وتستوعب موضوعات كثيرة ومناقشات مطولة قد يتعب معها بعض القراء ويعجزهم الربط بينها وبين الهدف المنشود.

والله أسأل أن يجزي عني كل من قدم لي معروفا وأسدى لي نصحا وعلمني علما أنتفع به في ديني وأخص بالذكر لجنة المناقشة الكريمة وفي مقدمتها فضيلة أستاذي الدكتور حسين حامد حسان المشرف على الرسالة وفضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، وفضيلة الشيخ الدكتور محمود عبد الدائم، فجزآهم الله كل خير وأجزل لهم المثوبة والعطاء.

وأشكر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وأشكر أساتذتي الفضلاء، وأستغفر الله سبحانه عما عسى أن أقع فيه من الزلل والخطأ وأرجو منه القبول والتوفيق ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مكة المكرمة ١٤٠٨/٢ هـ

عابد محمد السفياني

obeikandl.com

تمهيد

في أهم خصائص الشريعة الإسلامية بوجه عام

إن الشريعة الإسلامية تميزت بخصائص وسمات عن جميع القوانين البشرية التي تضعها طائفة من البشر أو يضعها الزعيم أو المفكر، وهذه الخصائص كثيرة منها الخاصية الأساسية وهي عموم الرسالة للإنس والجن وختمها الشرائع ومنها:

- أن هذه الشريعة هي شريعة الله أنزلها سبحانه بعلمه وليس له في وضعها شريك ولا ظهير.
- أنها ثابتة ما دامت الحياة الدنيا.
- أنها شاملة لجميع ما يحتاجه الناس من عقائد وشرائع وأحكام.
- أنها متوازنة لا اضطراب فيها ولا عوج.
- أنها تتميز عن شرائع البشر بكونها شريعة نُزِّلت لتحمل الناس على الخير وتحكم لهم واقعهم البشري الذي يعيشونه حسب اختلاف مجتمعاتهم.

ولكل خاصية من هذه الخواص تطبيقات لا تحصر تؤكدها وتبينها.

ولما كان موضوع هذه الدراسة الخاصية الثانية والثالثة استحسنت أن أمهد لذلك بالحديث عن ألصق تلك الحقائق بهاتين الخاصيتين وهي كما أرى الخاصية الأولى.

وسيكون موضوع هذا التمهيد الحديث عن أن التشريع والأمر والنهي حق الله الخالص لا يشاركه فيه أحد، وذلك من خلال بعض الآيات القرآنية ونصوص أهل العلم من الفقهاء والأصوليين، وأن حق النسخ وهو التبديل والتغيير إنما هو لمن له حق الإنشاء وهو الله سبحانه وتعالى، وإذا تقرر ذلك لزم عنه عزل أهل السماء والأرض عن ذلك كله، وسلمت للناس هذه الشريعة شاملة ثابتة بلا تحريف ولا تبديل.

وسأعرض لذلك من ثلاثة طرق.

الأول: تقرير ما جاءت به الآيات القرآنية من أن الله هو الذي ينشئ الأحكام.

الثاني: تقرير ما جاءت به الآيات من نفي صفة الملك والأمر... الخ عن كل ما سوى الله ووصف المخلوقين جميعاً بالحاجة والافتقار والضعف والعجز..

الثالث: تقرير ما جاءت به الآيات من أن التشريع من دون الله كفر..

الطريقة الأولى: ربط القرآن في مواضع كثيرة بين الإقرار بصفات الله[1] سبحانه وتعالى من الخلق والسمع والبصر والعلم والحكمة والتدبير وبين كونه صاحب الأمر الذي لا معقب لحكمه ولا مبدل لكلماته..

ودعا القرآن الناس ليؤمنوا بأن الله هو الخالق والرازق والمدبر والعليم والحكيم.... الخ وأنه صاحب الأمر والحكم لا شريك له وأنه مالك يوم الدين، أي يوم الجزاء، وذلك ليتجه له الخلق بجميع أنواع العبادة من الخوف والرجاء والصلاة والدعاء والإنابة والاستغاثة، والذبح والنذر، والتوكل والخشية...

وقد خاطب القرآن النفس البشرية بهذه العقيدة في مواضع كثيرة جداً.

وسبب ذلك أن النفس البشرية لا تؤمن بأن الأمر وهو (الحكم والتشريع) لله دون سواه إلا إذا أيقنت أن الله هو الخالق والمدبر والمالك.

وكثيراً ما يسلم الكفار بأن الله هو الخالق والرزاق والمدبر.. ثم لا يؤمنون بأنه المعبود المطاع، ولذلك سجل عليهم القرآن القول بأن الله هو الخالق والمدبر وأنه رب العرش العظيم وهو يجير ولا يجار عليه كما قال تعالى:

﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤- ٨٩].

---

(١) من مقاصد القران في التذكير بصفات الله ودعوة الخلق للتسليم بها أن يؤمنوا بعد ذلك أنه سبحانه هو المعبود وحده بحق، فيصرفون له جميع أنواع العبادة مخلصين له الدين.

ثم دعاهم بعد ذلك إلى التذكر والتدبر والتقوى، لكي يؤمنوا بأن الله الذي خلق الأرض والسموات والعرش العظيم وهو يجير ولا يجار عليه وبيده ملكوت كل شيء، هو الذي يستحق أن يكون له الأمر، لأن الذي بيده ملكوت كل شيء له الأمر كله، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤][1].

وبهذا المعنى الشامل جاء الحديث عن سلطة الله المطلقة في الحكم الكوني والحكم الشرعي فقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠].

وبه تتحقق العبادة التي يريدها الله: ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠][2].

وهذه العقيدة هي معنى (الكلمة السواء)، وهي، شهادة أن لا إله إلا الله، وهذه هي الكلمة التي أمر الله رسوله أن يدعو أهل الكتاب إليها فقال سبحانه:

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤].

والمعنى: «قل يا محمد لأهل الكتاب... هلموا إلى كلمة سواء يعني إلى كلمة عدل بيننا وبينكم، والكلمة العدل هي أن نوحد الله فلا نعبد غيره ونبرأ من كل معبود سواه فلا نشرك به شيئاً، وقوله ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا﴾ يقول ولا يدين بعضنا

---

(١) قال الطبري: «... ألا له الخلق كله، والأمر الذي لا يخالف ولا يرد أمره دون ما سواه من الأشياء كلها». (٨/٢٠٦). جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، الطبعة الثالثة: ١٣٨٨هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر.

(٢) انظر ابن كثير في تفسير الآية حيث قال: (ثم أخبرهم -يعني يوسف- أن الحكم والتصرف والمشيئة والملك كله لله وقد أمر عباده قاطبة إلا يعبدوا إلا إياه) (٢/ ٤٨٠)، تفسير ابن كثير لأبي الفداء إسماعيل بن كثير دار الفكر - لبنان طبعة سنة: ١٤٠١هـ.

لبعض بالطاعة فيما أمر به من معاصي الله، ويعظمه بالسجود له كما يسجد لربه ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ يقول: فإن أعرضوا عما دعوتهم إليه من الكلمة السواء التي أمرتك بدعائهم إليها، فلم يجيبوك إليها، فقولوا أيها المؤمنون للمتولين عن ذلك ﴿اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾»[1].

وهذه الكلمة السواء هي الكلمة التي جاء بها الرسل جميعا للناس كافة، تحمل لهم عقيدة واحدة وهي أن الملك كله لله الذي هو متصف بجميع صفات الكمال وأن الأمر كله له سبحانه، يشرع الأحكام وينشئها ويرسل بها رسله ليبلغوها للناس، فهو سبحانه المعبود وحده بحق لأنه صاحب الخلق والأمر.

الطريقة الثانية: وهي مقابلة للطريقة السابقة، ذلك أن الله سبحانه وتعالى نفى صفة الخلق والتدبير والملك عن كل ما سواه، ثم نفى صفة الحكم والتشريع على كل ما سواه.

وقد تكاثرت الآيات القرآنية في إثبات مختلف صفات النقص للإنسان خاصة فكل ما سواه سبحانه مخلوق مفتقر ومحتاج إلى الله، لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً ولا حياة ولا موتا ولا نشوراً، بل لا يملك أدنى من ذلك كما قال تعالى في وصف ما يعبد من دونه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ [العنكبوت:١٧]، وقال عنهم: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ:٢٢]، وحتى القطمير لا يملكونه كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر:١٣][2].

---

(١) جامع البيان (٣/ ٣٠١ - ٣٠٢).

(٢) والقطمير هو القشرة التي على ظهر النواة وقيل القمع الذي يكون على التمرة، جامع البيان (٢٣/ ١٢٥).

ووصفهم بأنهم: ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا﴾ [الفرقان:٣]

وفي مقابل ذلك ليس لهم من حق التصرف والتدبير والأمر والتشريع شيء، فلا ينبغي أن يصرف لهم أي نوع من أنواع العبادة.

وإذا كان الرسل عليهم الصلاة والسلام وهم أعظم الناس منزلة عند الله ليس لهم في الخلق والتصرف والأمر شيء فكيف بغيرهم.

وقد وصف القرآن الرسل بأنهم بشر لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ولا يعلمون الغيب إلا ما أخبرهم الله به، ومهمتهم هي التبليغ والإنذار والتبشير وهم فيما يبلغونه عن الله لا يقدمون فيه ولا يؤخرون ولا يكتمون منه شيئاً ولا يبدلون.

فأمر الحكم والتشريع إذن لله وحده دون ما سواه والرسل مبلغون ما أوحي إليهم سواء بلفظه أو بمعناه.

وإليك الأدلة القرآنية على ذلك:

أمر الله تبارك وتعالى نبيه محمدا ﷺ أن يقول للناس إنه بشر: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [فصلت:٦]

ومثلها ما ورد على صفة التعجب: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء:٩٣].

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٨].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُوا۟ رَبِّي وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ ۚ﴾ [الجن:٢٠-٢٣].

وبشرية الرسول هذه هي التي تحدد مهمته التي نص عليها القرآن في أكثر من موضع، فهي مهمة التبليغ والإنذار والتبشير.

ومن الآيات التي حددت مهمة الرسول عليه الصلاة والسلام قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة:٦٧].

فصاحب الأمر هو الله والرسول مبلغ فقط، ومثلها قوله تعالى في سورة النحل: ﴿فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النحل:٣٥].

والبلاغ هنا للتبشير والإنذار كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الإسراء:١٠٥].

وبه تتحقق الشهادة من الرسل على البشر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب:٤٥].

وتحديد هذه المهمة على هذا النحو بالنسبة للرسل والقطع بها في مواطن كثيرة في القرآن يكشف لنا بوضوح عن مهمة البشر بعد ذلك، فإذا لم يكن للرسل إلا البلاغ وهم متبعون للوحي متعبدون بذلك، لا يسعهم الخروج عنه، ولا التبديل فيه، فإن البشر محكومون بهذا الوحي الذي بلغه الرسل واتبعوه، ليس لهم أن يغيروا فيه ولا يبدلوا.

وقد تكلم الإمام الشافعي في كتابه الرسالة عن هذا، فقال:

«باب ما أبان الله لخلقه من فرضه على رسوله؛ إتباع ما أوحي إليه وما شهد له به من اتباع ما أمر به، ومِن هُداهُ، وأنه هاد لمن اتبعه»(١).

واستدل الشافعي على ذلك بآيات كثيرة منها:

١- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [الأحزاب:١- ٢].

٢- وقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام:١٠٦].

---

(١) الرسالة (١/ ٨٧) للإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد محمد شاكر، ١٣٠٩هـ.

٣- وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية:١٨].

قال الإمام الشافعي: «فأعلم الله رسوله منّه عليه بما سبق في علمه من عصمته إياه من خلقه، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۚ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة:٦٧] (١).

وشهد له جل ثناؤه باستمساكه بما أمره به والهدى في نفسه وهداية من اتبعه فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى:٥٢] (٢).

ثم قال: (فأبان الله أن قد فرض على نبيه اتباع أمره وشهد له بالبلاغ عنه، وشهد به لنفسه، ونحن نشهد له به تقرباً إلى الله بالإيمان به وتوسلاً إليه بتصديق كلماته»(٣).

وقرر الإمام الشاطبي هذا الأصل-الذي قرره الإمام الشافعي- وذلك في كتاب الموافقات حيث قال:

«المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبدا لله اختياراً كما هو عبد لله اضطراراً(٤)، والدليل على ذلك..النص الصريح الدال على أن العباد خلقوا للتعبد لله والدخول تحت أمره ونهيه،كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات:٥٦- ٥٧]، إلى غير ذلك من الآيات الآمرة بالعبادة على الإطلاق وبتفاصيلها على العموم فذلك كله راجع إلى الرجوع إلى الله في جميع الأحوال والانقياد إلى أحكامه على كل حال وهو

(١) انظر الرسالة (١/ ٨٦).

(٢) انظر الرسالة (١/ ٨٦).

(٣) الرسالة (١/ ٨٧).

(٤) أي أن يعيش في حياته حسب أمر مقدر لا اختيار له فيه من حيث ولادته ونفسه وخلقته.. الخ.

معنى التعبد لله...»[١].

ويدخل في كلام الشاطبي رحمه الله: توحيد الاتباع والطاعة وهو مبني على علم الإنسان بصفات الله وتأليهه له، وخوفه منه وتضرعه إليه، وتوكله عليه، وإنابته إليه، وذبحه ونذره ودعائه وصلاته له وحده سبحانه وإذا حقق العبد ذلك انقاد لأحكام هذه الشريعة وأذعن لها في إيمان واستسلام ورضى وطمأنينة، لا يعرض عن شيء منها، ولا يقدم عليه غيره، فضلاً أن يقع في جحود شيء منها أو إنكاره.

وعلى هذا الأصل بنى الشاطبي قوله في كتاب الاعتصام حيث قال:

«... فاعلموا أن الله تعالى وضع هذه الشريعة حجة على الخلق كبيرهم وصغيرهم ومطيعهم وعاصيهم برهم وفاجرهم لم يختص الحجة[٢] بها أحداً دون أحد وكذلك سائر الشرائع إنما وضعت لتكون حجة على جميع الأمم التي تنزل فيهم تلك الشريعة حتى أن الشريعة[٣] المرسلين بها صلوات الله عليهم داخلون تحت أحكامها، فأنت ترى أن نبينا محمداً ﷺ مخاطب بها في جميع أحواله وتقلباته مما اختص به دون أمته أو كان عاماً له ولأمته...»[٤].

وهذا الذي قررته الآيات بمثابة البيان لمهمة البشر في هذه الأرض وأنهم محكومون بهذه الشريعة لا يخرج عن حكمها أحد البتة، حتى الأنبياء والرسل والتشريع حق الله

---

(١) الموافقات في أصول الأحكام (٢/ ١٢٠) أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي، تحقيق محمد محي الدين، مطبعة المدني بالقاهرة.

(٢) قال المحقق: لفظ «الحجة» الأرجح أنها زائدة.

(٣) قال المحقق: لفظ «الشريعة» كذلك الأرجح أنها زائدة، وقد ذكرتها في الصلب محافظة على النص.

(٤) الاعتصام (٢/ ٣٣٨) للعلامة المحقق الإمام أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي، وبه تعريف المدقق السيد: محمد رشيد رضا، دار المعرفة - بيروت، ١٢٠٢هـ الناشر محمد علي صبيح.

الخالص، وعلى الرسل والبشر جميعاً الإذعان والاتباع، فإذا لم يحق لأحد على الإطلاق كائناً من كان أن يخرج عن حكم هذه الشريعة فلأن لا يكون له شيء من حق التشريع أو التغيير أو التبديل أولى وأحرى.

وها هو الرسول ﷺ يقول للذين لا يرجون لقاء الله وهم يطلبون منه أن يبدل ما أوحاه الله إليه، يقول لهم أنه ليس له من الأمر شيء إنما هو متبع للوحي.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس:١٥][1].

فالشريعة هي الحاكمة على الإطلاق والعموم عليه -أي على الرسول- وعلى جميع المكلفين وهي الطريق الموصل والهادي الأعظم ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ﴾ [الشورى:٥٢].

فهو عليه الصلاة والسلام أول من هداه الله بالكتاب والإيمان، ثم من اتبعه فيه، والكتاب هو الهادي والوحي المنزل عليه مرشد ومبين لذلك الهدي والخلق مهتدون بالجميع، ولما استنار قلبه وجوارحه -عليه الصلاة والسلام- وباطنه وظاهره بنور الحق علماً وعملا صار هو الهادي الأول لهذه الأمة والمرشد الأعظم ...لأنه حكّم الوحي على نفسه.. وهذه الخاصية كانت من أعظم الأدلة على صدقه فيما جاء به، إذ قد جاء بالأمر وهو مؤتمر، وبالنهي وهو منته، وبالوعظ وهو متعظ وبالتخويف وهو أول الخائفين وبالترجية وهو سائق دابة الراجين[2].

---

(١) انظر تفسير ابن كثير: (٢/ ٤١١).

(٢) الاعتصام: (٢/ ٣٣٨-٣٣٩).

وقرر ابن تيمية هذا المعنى عند قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠].

فقال: «فالحكم لله وحده، ورسله يبلغون عنه، فحكمهم حكمه وأمرهم أمره، وطاعتهم طاعته، فما حكم به الرسول وأمرهم به وشرعه من الدين وجب على جميع الخلائق اتباعه وطاعته، فإن ذلك هو حكم الله على خلقه، والرسول يبلغ عن الله قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] فعلى جميع الخلق أن يحكموا رسول الله ﷺ خاتم النبيين وأفضل المرسلين...»(١).

وإنما كان الحكم لله وحده لأن ذلك مقتضى الألوهية كما بينت سابقاً، وأما أن الرسول المبلغ يطاع بإذن الله فذلك لأنه حكّم الوحي على نفسه كما قال الإمام الشاطبي: «وحقيقة ذلك كله جعله الشريعة المنزلة عليه حجة حاكمة عليه، ودلالة له على الصراط المستقيم الذي صار عليه عليه السلام»(٢).

فهذا هو شأن سيد ولد آدم عليه السلام، والبشر بعده كافة مدعون في القرآن إلى الإيمان بأن الله هو المعبود بحق وحده بلا شريك، وأن ذلك إنما يتحقق باعتقاده أنه هو الخالق وحده والمتصرف وحده.. والآمر وحده دون سواه، ولاحق لأحد في شيء من ذلك لا ملك مقرب ولا نبي مرسل.

---

(١) مجموع الفتاوى الكبرى (٣٥/٣٦٣) لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، طبعة ١٣٩٨هـ.

(٢) الاعتصام (٢/٣٣٩)، وانظر أصول الفقه (٣٦) لأستاذي الدكتور حسين حامد حسان، وطريق العودة إلى الإسلام حيث قال مؤلفه: الإمام لا يتمتع بأي سلطة تشريعية، كيف والرسول ذاته ﷺ لم يكن مخولا أن يشرع؟ إنما كان يجتهد إذا انقطع عنه الوحي في البحث عن حكم الله عز وجل، والمعول بعد ذلك على إقرار الوحي لما قد هداه إليه اجتهاده، وربما نزل الوحي يأمر النبي أن يتحول عن اجتهاده إلى حكم آخر فلا يسعه ﷺ إلا تنفيذ ما أمره به المشرع جل جلاله، فالأئمة الذين جاءوا من بعده مثله في ذلك مع فارق انقطاع الوحي وضرورة إتباعهم لما صح من سنته القولية والفعلية، (٦٢) للدكتور سعيد رمضان البوطي.

ولأهمية هذه العقيدة ولأنها هي المفتاح الأول لدراسة الشريعة الإسلامية والتمكين لها احتاجت للبيان المتكرر في القرآن في كثير من المواضع، وإليك الآن الطريقة الثالثة المبينة لذلك.

الطريقة الثالثة: وتتلخص هذه الطريقة في أن كثيراً من الآيات جاءت لتبين أن من أسباب الكفر والشرك التشريع من دون الله، وأن ذلك هو ما تصفه السنة الذين يفترون على الله الكذب -حيث يستحلون ما حرم الله ويحرمون ما أحله- وأن ذلك من ابتغاء حكم الجاهلية، وأنه غير سبيل المؤمنين، وأنه زيادة في الكفر.

ويضيف القرآن في أكثر من موضع بيانا يزيل به الشبه ويدفع به أعذار المعتذرين، ويكذب به زعمهم في طلب التوفيق بين شرع الله وشرع غيره، ويكذب دعواهم أن ذلك هو محض المشيئة، وأنه لو شاء الله أن لا يعبد غيره ولا يحرم شيء من دونه لكان ذلك.. وهذه بعض الآيات القرآنية التي وردت في المواضع المشار إليها، ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١].

يقول الإمام الطبري في تفسير هذه الآية: (يقول تعالى ذكره، أم لهؤلاء المشركين بالله شركاء في شركهم وضلالتهم... ابتدعوا لهم من الدين ما لم يبح الله لهم ابتداعه..)[1].

ويؤكد الإمام الشاطبي على هذا المعنى فيقول: (إن البدع إذا تؤمل معقولها وجدت رتبها متفاوتة فمنها ما هو كفر صراح كبدعة الجاهلية التي نبه عليها القرآن كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام:١٣٦]، وما أشبه ذلك مما لا يشك أنه كفر صراح)[2].

---

(١) (٢٥/٢١)، وانظر تفسير ابن كثير (٤/١١٢).

(٢) ثم ذكر قسمين آخرين للبدع الأول: (ما هو من المعاصي التي ليست بكفر أو يختلف هل هي كفر أم لا كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة، ومنها ما هو معصية ويتفق عليها ليست بكفر كبدعة التبتل..) الاعتصام (٢/٣٧)، قال المعلق على الكتاب لعل الأصل «على أنها ليست بكفر».

وبين القرآن في مواضع أخرى أن استحلال الحرام وتحريم الحلال بغير إذن من الله كذب وافتراء على الله، بل هو زيادة في الكفر، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل:١١٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة:٣٧].

والافتراء إنما يقع في نفس التشريع كما قال الله تعالى عن المشركين: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام:١٣٧]

قال الشاطبي: «فنسبهم إلى الافتراء -كما ترى- والعصيان من حيث هو عصيان لا يكون افتراء، وإنما يقع الافتراء في نفس التشريع...»[(١)]، ولذلك كان التشريع من دون الله من فعل الجاهلية كما قال الله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة:٥٠].

فتشريعهم من دون الله افتراء عليه، ولذلك كان كفراً وجاهلية، يقول الإمام ابن كثير عند تفسير هذه الآية: (ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله[(٢)]، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان الذي وضع لهم (الياسق) وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد

---

(١) الاعتصام (٢/ ٤١).

(٢) هذا هو التشريع من دون الله الذي قال عنه الإمام الشاطبي أنه هو الافتراء.

نظره وهواه فصارت في بنيه شرعاً متبعاً، يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ فمن فعل ذلك منهم فهو كافر ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ أي يبتغون ويريدون وعن حكم الله يعدلون...)[١].

وكما نقل الإمام الشاطبي الاتفاق على أن التشريع من بدع الجاهلية وهو من الكفر الصراح الذي لا شك فيه، فقد صرح الإمام ابن كثير بالإجماع على هذا المعنى فقال: (... فمن ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى (الياسا)[٢]، وقدمها عليه! من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين، قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة:٥٠] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥])[٣].

ولذلك كفر اليهود والنصارى لما تمسكوا بشرع مبدل منسوخ قال شيخ الإسلام: «ومن بدل شرع الأنبياء وابتدع شرعاً فشرعه باطل لا يجوز اتباعه كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١] ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكوا بشرع مبدل منسوخ»[٤].

فالتغيير والتبديل من فعل الكفار، وقد أبان عن ذلك الشاطبي أيضا حيث قال عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة:٨٧].

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/٦٨).

(٢) (الياسا) و(الياسق) اسمان لكتاب كتب فيه التتار أحكامهم التي كان يحكمون بها، وانظر البداية والنهاية لابن كثير (١٣/١١٩)، مطبعة السعادة - مصر.

(٣) البداية والنهاية (١٣/١١٩).

(٤) مجموع الفتاوى الكبرى (٣٥/٣٦٥).

قال: «وهو دليل على أن تحريم ما أحل الله وإن كان بقصد سلوك الآخرة منهي عنه، وليس فيه اعتراض على الشرع ولا تغيير له ولا قصد في الابتداء، فما ضنك إذا قصد به التغيير والتبديل كما فعل الكفار...»[١].

وقد مر تقسيم الإمام الشاطبي لمراتب البدع فمنها ما هو كفر لا شك فيه وهو محل اتفاق، ومنها ما هو دون ذلك، والبدع على كل حال تلزم صاحبها بأوصاف ثلاثة:

١- أن الرسول خان الرسالة.

٢- معاندة الشرع.

٣- رد أمر الشارع عليه.

فبنسبة للأول قال الإمام الشاطبي: «إن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة، ولا النقصان لأن الله تعالى قال فيها: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]»[٢].

ثم قال: (وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا[٣] وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة .. فإذا كان كذلك، فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله أن الشريعة لم تتم، وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه لم يبتدع ولا استدرك عليها وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم)[٤].

---

(١) الاعتصام: (٢/ ٤٠، ٣٧).

(٢) الاعتصام (١/ ٤٨).

(٣) سيأتي بيان لهذا المعنى عند دراسة شمول الشريعة.

(٤) الاعتصام (١/ ٤٩).

ونقل قول الإمام مالك رحمه الله: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا ﷺ خان الرسالة»[١].

وأما بالنسبة للأمر الثاني فقد قال: «إن المبتدع معاند للشرع ومشاق له، لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقاً خاصة على وجه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها وأن الشر في تعديها إلى غير ذلك لأن الله يعلم ونحن لا نعلم وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين، فالمبتدع راد لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرقاً أخر ليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عينه بمتعين، كأن الشارع يعلم ونحن أيضا نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا إن كان مقصوداً للمبتدع فهو كفر بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصود فهو ضلال مبين»[٢].

ويضيف الشاطبي أن الشارع قد انفرد بالتشريع للناس ليحكم بينهم فيما اختلفوا فيه، وألزمهم الجري على سننها، ومنعهم من حق التشريع لأن عقولهم لا تدركه، ولو كانت تدركه عقولهم لما بعث الله لهم الرسل عليهم السلام، فمن أراد أن يكون له من هذا الحق شيء فإنما أراد أن يكون معاندا للشرع ونظيرا له ومضاهياً، ورادا لقصد الشارع في الإنفراد بالتشريع[٣].

وذكر الإمام الشاطبي في مواضع أخرى من كتابه الاعتصام أن البدعة إذا بلغت حد الاعتراض على الكتاب والسنة فصاحبها بالتكفير أحق، لأنه حينئذ في حكم المتبعين للهوى بإطلاق، والمتبعين لما تشابه من الكتاب ومن كل وجه وهذا «لا يتأتى.. من أحد في الشريعة إلا مع رد محكماتها عناداً وهو كفر»[٤].

(١، ٢) المصدر السابق (١/ ٤٩).

(٣) المصدر السابق (١/ ٥٠-٥١).

(٤) انظر الاعتصام (٢/ ٢٧٢ و٢/ ٢٨٦).

وهذا كله في المبتدع وهو يقصد التقرب إلى الله ويدخل تحت أذيال التأويل[١].

أما المشرع من دون الله فهو منقطع عن الوحي منشئ للحكم مفتر على الله فهو حينئذٍ أحق وأولى بتلك الأوصاف التي وصف بها المبتدع. وإنما كان المشرع من دون الله ملزماً بهذه الأوصاف لأنه معرضٌ عن إتباع ما أنزل الله، ملتزم بما شرعه هو لنفسه من أحكام لم ينزل الله بها من سلطان فإذا حكم بهذه الأحكام الباطلة انتشرت حينئذٍ البدع والمبادئ المنحرفة والمذاهب الباطلة وظهر الفساد، لأن الذي يحاربها ويطهر الأرض منها هو شرع الله، والمشرع لنفسه معرض عنه. بل إن المشرعين من دون الله يطمعون في أكثر من ذلك ألا وهو تغيير ملة الحق[٢]، وقد أشار الإمام الشاطبي إلى الفرق بين التشريع المطلق وبين الهوى الذي يتبعه المبتدع فقال: «... وقد ثبت أيضاً للكفار بدع فرعية ولكنها في الضروريات وما قاربها» ثم أخذ يعددها إلا أن قال: «حتى صار التشريع ديدنا لهم، وتغيير ملة إبراهيم عليه السلام سهلاً عليهم، فأنشأ ذلك أصلاً مضافاً إليهم وقاعدة رضوا بها وهي التشريع المطلق لا الهوى ...»[٣].

---

(١) المصدر نفسه (١/ ١٣٤)، (والدليل على ذلك أنه لا تجد مبتدعا ممن ينسب إلى الملة إلا وهو مستشهد على بدعته بدليل شرعي فينزله على ما وافق عقله وشهوته) (١/ ١٣٤-٢/ ٦٤).

(٢) ومع محاولاتهم العديدة إلا أن الله برحمته قد حفظ القران والسنة ويسر لها من العلماء العدول من كل خلف من يذبون عنها، فهي محفوظة، ولم يبق لأعداء الإسلام إلا التشكيك والمخادعة والمحاربة.

(٣) الاعتصام (٢/ ٢٠١-٢٠٢)، وقوله (لا الهوى) يقصد به أنهم رضوا بالتشريع المطلق وأصبح قاعدة لهم وديدنا، خلاف الهوى الذي يصيب المبتدع فإنه قد يؤدي به إلى التشريع المطلق والاعتراض على الكتاب والسنة وقد لا يؤدي به إلى ذلك، بحسب بدعته على ما ذكره من التقسيم السابق، ولا يقال الكلام المذكور في البدع فلم نقلته هنا، فالجواب أن الشرك من البدع ومنه التشريع المطلق كما صرح الشاطبي عند التقسيم السابق.

وبهذا تظهر لنا خطورة التشريع من دون الله وما يؤدي إليه من الانحراف عن شريعة الإسلام، وهو أشد خطورة من البدع الأخرى وإن كان لفظ البدع شاملاً له كما أشار الإمام الشاطبي.

ولا تزال آيات القرآن تجلوا هذه العقيدة، وتطهرها مما أصابها من الشبهات[١].. حتى تستقر في عقول الناس كافة ويزداد الذين آمنوا إيماناً، ولا يرتاب منها الدارسون لهذه الشريعة، بل عليهم أن يوقنوا أنها جوهر الإسلام وحقيقته، وأنها هي الكلمة السواء التي جاء بها الرسل جميعاً[٢]، وأن هذه العقيدة هي المفتاح الأول لدراسة الإسلام عامة ومعرفة خصائص الشريعة الإسلامية بصفة خاصة، وهي الطريق لإقامة الشريعة الإسلامية والالتزام بها وعدم التقديم من بين يديها ولا من خلفها.

وإذا أُستعمل هذا المفتاح علم الباحثون -بعد ذلك- أن هذا القرآن شاهد كما أن الرسل جميعاً شاهدون والمؤمنون من بعدهم على أن التشريع حق الله الخالص كما أن الملك -من الخلق والرزق والتدبير والإحياء والإماتة...- حقه الخالص أيضاً لا يشاركه فيه أحد سواه، وأن مقام البشر بعد ذلك هو مقام العبودية مقام الطاعة والإتباع والتسليم والإذعان سواء كانوا من عامة المسلمين أو من المجتهدين فيهم، وبهذه العقيدة يجابه الإسلام عقائد الجاهلية ويصححها، ويحارب عقائد المبتدعة داخل الأمة.

وأكتفي بهذا القدر من نصوص أهل السنة في بيان أهمية هذه العقيدة التي تُعْتَبَرُ هي القاعدة لفهم الإسلام عقيدة وشريعة، والتي هي من معنى: (لا إله إلا الله) الكلمة

---

(١) وقد رد القران على اعتذار المعتذرين بأنهم لم يريدوا إلا التوفيق بين شريعة الله وشريعة غيره. انظر تفسير آية النساء (٦٢) في تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٠)، والاعتصام (١/ ١٣٧)، وأعلام الموقعين (١/ ٥٠-٥١)، وكذلك رفع القران دعواهم أن شركهم هذا هو محض المشيئة. انظر تفسير آية (١٤٨) من سورة الأنعام تفسير ابن كثير.

(٢) على هذه العقيدة يطلق لفظ الشهادتين، والإسلام والإيمان والتوحيد والدين والكلمة السواء.

السواء التي دعا لها الرسل جميعاً عليهم الصلاة والسلام، والتي ما وقع انحراف في البشرية إلا بسبب عدم تحقيق ذلك المعنى الذي دعت إليه.

فقد انحرفت البشرية قبل بعثة النبي عليه الصلاة والسلام فاتبعت اليهود والنصارى ومشركوا العرب والفرس والروم والهند أحكاما وشرائع لم ينزل الله بها من سلطان، فانصرفوا عن عبادة الله، وأخذوا يتصرفون في أعراضهم وأموالهم وأولادهم وديارهم بغير شريعة الله، ويلتزمون في ذلك بما حكمت به عقولهم القاصرة فجاءوا بشرائع وأحكام وعقائد وآراء لا ينالون منها إلا الشر والفساد ولا تحول بينهم وبين البدع والخرافة والضلالة والانحراف، وما زالوا على ذلك حتى جاءهم الإسلام يناديهم لهذه العقيدة والشريعة، التي توجب عليهم الاتباع لكل ما جاءهم من عند الله، فآمن من آمن وكفر من كفر، واستقر أمر الجيل الأول من المؤمنين على هذه العقيدة فلم يعودوا يتلقون إلا عن هذه الشريعة -كتابا وسنة- لا يراجعونها في شيء، ولا يقدمون عليها شيئاً، ولا يخلطونها بغيرها من شرائع البشر وأفكارهم، يتلقون منها بصدق ويقين.. فاستقامت حياتهم، واستفادوا العلم والإيمان واليقين والثبات من هذه الشريعة – فلا تغيير ولا تبديل ولا نسخ ولا معارضة- والشريعة تشملهم برحمة الله وحكمته وعدله، قد سجدت عقولهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم لأحكامها، فخضعت مجتمعاتهم لحكم هذه الشريعة في جميع مجالاتها، ثم انتشرت هذه العقيدة تبشر الأمم الأخرى وتنذرها فآمن من آمن وكفر من كفر، وكانت الكلمة العليا لهذه الشريعة فحكمت المجتمعات الجديدة كما حكمت المجتمعات السابقة.

وأمام هذه الانطلاقة العظيمة لهذه الشريعة نشط المكر وقوي العداء من أبناء الأمم الأخرى الذين لم يؤمنوا بالإسلام.. وكان من مكرهم أن حملوا ثقافتهم وأفكارهم الجاهلية ليغزوا الإسلام بها فانتشرت الأفكار الفلسفية القادمة من الأمم الأخرى.. وتم توزيعها عن طريق الفرق الضالة.. فبدأ الانحراف العقائدي ينتشر ويذكر

بالجاهلية الأولى وانحرافها حين اتبعت العقل البشري وضلالته وعبدت غير الله، وقد تلبست الجاهلية الأولى بملة إبراهيم عليه السلام، وتلبس الفكر الجاهلي القادم من ثقافة اليونان بانتساب المعتزلة إليه[١]، وهي فرقة من الفرق التي انتشرت داخل الأمة الإسلامية، وكان من انحرافها أن جعلت العقل البشرى القاصر طريقاً وحيدا للتعرف على (الحق) فبدأ الفكر عند هؤلاء ينحرف عن أصوله الأولى، ويفقد خصائصه، فلم يصبح الوحي هو مصدر التلقي عندهم لأنهم بزعمهم لا يستفيدون منه علماً ولا يقيناً، فتغيرت وجهة القوم فبعد أن كانت قبلتهم هذه الشريعة وتلك العقيدة أصبحت قبلتهم الجديدة عقول الفلاسفة وأسس الفكر اليوناني الوثني الجاهلي[٢].

فتغير مصدر التلقي وهذه هي أول هزة للمجتمع الإسلامي -ولو كان انحراف المعتزلة انحرافا سلوكيا لهان الأمر وقد ينقطع بانقطاعهم، ولكن الأمر أشنع وأنكى، إنه انحراف عقدي- أدى إلى تغيير مصدر التلقي عندهم وإثارة الشبه على مصدر التلقي عند الأمة الإسلامية، فبدأ التشكيك فيه من جهة وتمجيد المصدر العقلي عند المخالفين من جهة أخرى، ومهما كان من جهد علماء الأمة في الرد على المعتزلة فإن بقاءهم في داخل الأمة الإسلامية وهم يحملون هذا الانحراف كان له من الآثار السيئة على اتجاه الأمة الإسلامية ما نعاني منه حتى هذه اللحظة.

وانظر إلى الفرق الضخم بين عقيدة الصحابة وعقيدة هؤلاء لتعرف مدى الخطورة التي يحملها الفكر الذي بُني على التراث اليوناني الجاهلي.

إن أمر التشريع لله كما أن الخلق له، يستوي في ذلك ما صغر شأنه وما عظم في الخلق والأمر، فالخلق خلقه، حبة الزرع وجنة الخلد، والسحاب الذي بين السماء

---

(١) سيأتي الحديث عن أئمتها وبعض عقائدهم بما يناسب موضوع الرسالة إن شاء الله.

(٢) سنذكر من الأدلة ما يثبت الذي نقوله هنا، ونكتفي في هذا الموضوع بالإشارة إلى أثر تلك العقيدة التي تحدثنا عنها على الثبات والشمول سلبا وإيجاباً.

والأرض والكرسي الذي فوقه عرش الله سبحانه وتعالى، والأمر له سبحانه في تحديد مواصفات الحياة الإسلامية على هذه الأرض ابتداء من أحكام الأسرة.. إلى أحكام الدولة.. والأمر أمره في بيان صفاته سبحانه وإنزال كلامه لا معقب لحكمه ولا مغير ولا مبدل، له الخلق والأمر، هذه هي عقيدة الجيل الأول رضوان الله عليهم، ومحمد عليه الصلاة والسلام مبلغ ومبين ومبشر ومنذر وسراج منير وعبد الله ورسوله.

ثم جاء الفكر المنحرف فأقر بالخلق وأشرك العقل في مصدر التلقي -وفي أبعد ما يكون عن إدراكه- أشركه في التعرف على صفات الله.. فبدأ من ذلك الحين مسلك جديد في الفكر والاعتقاد يغذيه الفكر اليوناني على يد الفلاسفة قديماً، وتغذيه المذاهب المادية حديثاً.. وهذه المرة سَهُلَ على المستشرقين وحملة الفكر الأوربي الدخول لزعزعة صفات الشريعة ومنها الثبات والشمول، والذي سهّل عليهم ذلك هو الفكر المعتزلي -وإن شئت قل الفكر اليوناني الفلسفي- لأن الفكر الذي تحكّم في إدراك صفات الله -فنفى منها ما نفى وأثبت منها ما أثبت كما يريد- هو نفسه الذي نفى من صفات الشريعة ما نفى وأثبت منها ما أثبت في هذا العصر الذي نعيشه.

العقل مصدر في تلقي العقيدة كما زعم الفكر اليوناني.. والعقل مصدر لوضع القانون كما زعمت المذاهب الفكرية المعاصرة.. والمعتزلة حملة الفكر القديم وقد رباهم الفكر الفلسفي، والمذاهب المعاصرة وتلامذتها وقد رباهم الاستشراق.. ومهمة التلاميذ قديماً وحديثاً تلبيس المفاهيم الجاهلية بالصورة الإسلامية.. فمن داخل الشريعة الإسلامية يطالبون بتغيير أحلامها من داخلها يشككون في شمولها ويقصرونها على بعض جوانب الحياة، ينفون ما شاءوا ويثبتون ما شاءوا باسم الإسلام !!

وقبل أن ندخل في تفصيلات البحث لنقرر منهج أهل الحق في المحافظة على صفات هذه الشريعة نذكّر المخالفين بهذه العقيدة المسلمة البدهية التي عاش عليها الجيل الأول وهي عقيدة الرسل أجمعين: (إن الخلق لله والأمر لله) وأن الذي ينشئ

الأحكام وينزّلها ويشرّعها، وينسخ منها ما شاء ويبدلها بغيرها إذا شاء هو الله سبحانه وتعالى لأنه هو الخالق والرازق والمدبر.. فهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله، وإن مهمة البشر هي التلقي والفهم والاستنباط - والتطبيق -لا حسب أهوائهم- بل حسب منهج شرعي تعلّمه الصحابة من الرسول عليه الصلاة والسلام وتعلّمه التابعون من الصحابة وهكذا من جيل إلى جيل تعلمه أهل الحق وعلموه لمن بعدهم، وحينئذٍ تستقر صفات هذه الشريعة فلا تبديل ولا تغيير، ويعرف لها الناس منزلتها، فهي شريعة الحكمة والعدل والعلم والرحمة، كما أنها شريعة الثبات والشمول فقد جاءت بالحق الثابت الذي لا يغادر صغيرة ولا كبيرة مما يحتاجه الناس، ودلت عليه، وهذا البحث بيان من أوله إلى آخره لهذه العقيدة.

ومن المفيد أن نقول هنا أن هذه العقيدة لو استقرت في قلوب البشر لآمنوا ولرجعت البشرية اليوم إلى الدين الحق وحكمت بهذه الشريعة.

ولو استقرت في عقول الباحثين وقلوبهم لما نادى كثير منهم بتغيير الأحكام.. ولما حجر على الشريعة أن تحكم الدولة والاقتصاد والنظام الاجتماعي إلا إذا تغيرت وتلبست بأحكام الجاهلية الحديثة.

فإذا وجدت في كتب الأصول عند المعتزلة أن العقل مصدر للتلقي.. وأن الشريعة لا تفيد العلم فما ذلك إلا لغياب تلك العقيدة، فلو حجزوا أنفسهم عن تقرير أمور العقيدة بأهوائهم وأخذوها مسلمة من عند الله لكان خيراً لهم.

وإذا وجدت من المحدثين من يدعوا إلى إبعاد الشريعة عن أمور الحياة كالدولة والاقتصاد.. فما ذلك إلا لغياب تلك العقيدة.

ونقتصر على هذه الأمثلة لبيان أهمية إدراك تلك العقيدة وأنه لا بد من التذكير بها والتزامها في منهج البحث العلمي لمن أراد أن يتعرف على الحق أو يجادل عنه بعد معرفته، بل ينبغي لكل إنسان أن يلتزم بمقتضياتها ومنها:

١- التسليم المطلق بكل ما جاء به الوحي ممثل في هذه الشريعة التي بلغها رسول الإسلام عليه السلام، مع الاعتقاد الجازم بأن كل حكم فيها هو العدل والحكمة والرحمة والخير.

٢- الاحتكام إليها في جميع شؤون الحياة، والإذعان لها، بحيث لا يُقدمُ عليها منهج آخر في الحكم مع المحافظة على أحكامهم ومقاصدها من محاولة التغيير والتبديل بشبهة إتباع العقل أو العرف أو اختلاف الزمان والمكان.

٣- الاعتقاد الجازم بأنها حجة على الخلق كافة في جميع شؤونهم في الدنيا والآخرة.

وأن كل ما ثبت منها حجة علينا لا نعارضه بهوى ولا نغيره بشبهة، ولا نقدم عليه شيئاً من أحكام البشر.

٤- الاعتقاد الجازم بأن البشر أجمعين لا شأن لهم في وضع العقيدة ولا الشريعة ولا قدرة لهم على ذلك، وأن تدخلهم في هذا الأمر هو الشرك والانحراف والفتنة والمفسدة.